

في ذكر كما كتبتين **باب** في ذكر الروح **باب** في ذكر الصور  
والبعث والحشر **باب** في نخت الصور والقرع **باب** في  
ذكر فتاة الاشياء **باب** في ذكر حشر الخلائق **باب** في  
ذكر صفة البراق **باب** في ذكر نخت الصور والبعث  
**باب** في ذكر نخت الخلائق **باب** في ذكر محشر **باب** في  
ذكر حشر القيامة **باب** في ذكر قرب الجنة **باب** في ذكر الساع  
**باب** في ذكر الكتب **باب** في ذكر نصب الميزان **باب**  
في ذكر الصراط **باب** في ذكر ابواب النيران **باب**  
في ذكر الزبانية **باب** في ذكر اهل النار **باب**  
في ذكر الوان العذاب **باب** ما في ذكر شارب الخمر  
**باب** في ذكر الخروج من النار **باب** في ذكر  
الجنان **باب** في ذكر ابواب الجنان **باب** في ذكر اهل  
الجنة **باب** في ذكر حور العين، تمت فهرست ابواب

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** **وَاللَّهُ** **أَعْلَمُ** **بِذَاتِ السُّرُورِ**  
 الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوة والسلام على سيدنا  
 محمد وآله واصحابه اجمعين اعلم ان من اراد ان يتكلم في بيان  
 كتاب الله تعالى يجب عليه ان يعرف النسخ والمنسوخ اقتداء  
 بالسلف رضوان الله عليهم لانه اذا لم يعرف النسخ من المنسوخ  
 ربما يحكم بوجوب شيء ويكون ذلك منسوخا او بتحريم  
 شيء ويكون لذلك ناسخ واجمعوا ان الاستدلال بالنسوخ  
 لا يجوز روي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه  
 انه دخل في مسجد الكوفة فرأى رجلا قد اجتمع عليه الناس  
 ويسالونه عن تفسير القرآن وهو يفسر لهم وكان اسم  
 الرجل عبد الرحمن وهو تلاميذ موسى الاشعري رضي الله عنه  
 فقال له علي رضي الله تعالى عنه اتعرف النسخ والمنسوخ من  
 القرآن قال لا قال ابو من انت وقال ابي يحيى فاخذ اذنيه  
 وقتلها فتلا مشددا وقال لا تعظ في مسجدنا هذا بعد  
 قال القاضي لما كانت المفسرون سلطوا طريق هذا العلم  
 وخلطوا بعضها ببعض الاستثناء بالنسخ والنسخ بالاستثناء  
 الغث هذا الكتاب على وجه الاختصار فالنسخ جائز  
 عند المسلمين ولم يخالف احد من المسلمين الا الروافضو

الجوزي الاول  
 من نسخ منسوخ

نسخ نيت كنه  
 منسوخ نيت كنه

الكثر

**باب الاول** في ذكر الاشتقاق وحققة المنسوخ  
 اعلم ان النسخ في اللغة مشتق من انتساح الانتار وذهبها  
 نسخت المرح اثار الديار ونسخها المطراي ذهب بها وفي الترتيب  
 رفع الحكم الشرعي من المنسوخ لانه يعرف معناه من ذلك لان  
 النسخ يرفع الحكم المنسوخ اثر ولا يجوز الحكم به ولا احتياج  
 بالآية التي نسخ حكمها غير ان للتعيد بعد اتيها بقا فالنسخ  
 جائز عند المسلمين فاذا ورد حكم في الشرع بايجاب وتحريم  
 او غير ذلك جاز ان يرفع الحكم بضده او الى مثله او يرفع الى  
 بدل او يلا بدله ولم يخالف احد من المسلمين وقال اكثر  
 اليهود ان النسخ لا يجوز ارادوا بذلك تطريقا الى شريعة  
 موسى عليه السلام وقالوا ان جواز النسخ من الله تعالى في  
 امره لا داي ذلك الجوز الى بد او هذا محال الجواب عنه ان تقول  
 انما يكون ذلك بدعا عندنا لاننا نحن لانعرف عواقب الامور  
 وان الله تعالى لم ينزل علما وكان في حكمه اني انزل حكما فيكون  
 ثابتا الى وقت كذا فرفع بحكم آخر ومثل هذا لا يكون بدعا  
 وانما يكون فيه صلاح العبادة والدليل على جواز النسخ هو اننا  
 نقول ان في دين آدم عليه الصلوة والسلام كان تزويج الاخوات  
 من الاخوات حلالا وهو محرم في ديننا وفي دين موسى عليه

خ

الصلوة والسلام وليس الا هذا ولهذا منسوخ والنسخ امثله يطول  
ذكرها المنسوخ في كتاب الله تعالى يتعلق على ثلاثة اقسام  
**القسم الاول** حكم رفع الي ما هو اغلظ من الاول مثل حد الزنا  
كان في الاول هو الحبس في البيت الى وقت الموت قال الله تعالى  
فامسكوهن في البيوت حتى يتوفيهن الموت ثم نسخ ذلك  
بحكم الجلد والرجم **والقسم الثاني** وهو حكم رفع الي ما هو اخف  
منه كما في باب الجهاد كان في ابتداء الاسلام يجب على كل  
مسلم ان يقاوم عشرة من الكفار فان هرب واحد من عشرة  
كان عاصيا مستحقا للعقوبت كما قال الله تعالى ان يكن منكم  
عشرون صابرون يغلبوا مائتين الآية فسخ ذلك الي ما هو  
اخف منه بقوله تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا  
فلا يحل ان يهرب واحد من الاثنين ويحل ان يهرب من الثلث  
فقل او اكثر **القسم الثالث** وهو ان يرفع الحكم الى مثله مثل امر  
القبلة كانت الصلوة في ابتداء الاسلام الى بيت المقدس  
ثم نسخ ذلك بالترجيه الى الكعبة في الصلوة وفي اخبار  
الرسول عليه الصلوة والسلام ايضا على هذه الاقسام  
النسخ على اربعة اقسام احدها نسخ الكتاب بالكتاب والثاني  
بينما نسخ السنة بالسنة والثالثها نسخ السنة بالكتاب

وراجعها

وراجعها نسخ الكتاب بالسنة فاما نسخ الكتاب بالكتاب  
فانه يجوز ان ينسخ حكم الكتاب ونظم الكتاب بنظم الكتاب  
فاما نسخ السنة بالسنة فالمستغني فيه الحكم دون النظم  
واما نسخ حكم الكتاب بالسنة فانه لا يجوز عندنا وهو  
الاصح ومن اهل السنة والجماعة من يجوز باخبار التواتر  
دونه اخبار الاحاد المنسوخ في كتاب الله تعالى ثلثة اقسام احدها  
ما نسخ نظمه وقراءته وحكمه والثاني ما نسخ نظمه وقراءته وتبقى  
حكمه ثابتا والثالث ما نسخ حكمه وتبقى نظمه وقراءته ثابتين  
فاما نسخ حكمه ونظمه وقراءته فهو مثل ما روي عن انس  
بن مالك رضي الله تعالى عنهما انه قال كنا نقرأ على عهد النبي  
صلى الله عليه وسلم سورة برات ولست احفظ منها الاية واحدة  
وهو قوله تعالى ان كان لابن آدم واديان من ذهب لا تبغى اليها  
ثالثا ولا تبغى رابعا ولا يعلاجوف ابن آدم الا بالتراب ثم  
يتروى اليه على ما يشاء وكل ذلك قد نسخ حكمه ونظمه وقراءته  
وهذا الاية التي ذكرها المنسوخ الحكم وهكذا روي عن ابن مسعود  
رضي الله عنه قال قراني رسول الله صلى الله عليه وسلم اية حفظتها  
اشتبهت في مصحف فلما كان الليل رجعت الى حفظها فلم اجد  
منها شيئا وغدت الى المصحف فاذا رابت الورقة بيضا فاجبر

٨

ده

الدينا فان خلفت كانت لا ترد الى زوجها ما اتى من المهر  
وغيره وقد قال الله تعالى في آية الاخرى لا هن حل للمهر ولا هم  
يحلون لهن واتوهم ما انفقوا فرد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم مهر على ذلك الزوج حكم وقال ولتلك القوم انما كان في  
شرطنا وعهدنا ذكر الرجال واما النساء فلم يخرج هن  
عن ذكر في ذلك العهد ثم جاء حكم الآية وهو الامتنان  
والرد الى الكفار بقوله تعالى براءة من الله ورسوله الى ان نكثوا  
اي انفسهم واخبر الله تعالى في النهم هم الذين ابتداء بنقض  
العهد وجد نقض العهد عن جانبهم ثم الله تعالى رفع العهد  
من جانب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ان تنقض  
الكفار عهدهم وبعبارة على ما بيناه والحكم الثالث في قوله  
تعالى فان فاتكم شئ من ازواجكم مثل ما انفقوا الآية اي  
بحكم العهد الذي جرى بينكم فرد والمهر عليهم ويرد وا  
عليكم مهر نسائك ثم نسخ هذه الحكم والعهد كلها بقوله  
تعالى براءة من الله ورسوله سورة الصف مدينة وآياتها  
احدي وعشرون انه ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الجمعة مدينة  
وآياتها احدي وعشرون ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة  
المنافقون مدينة وآياتها احدي وعشرون وليس فيها منسوخ

لكن

لكن فيها ناسخ وهو في قوله تعالى سواء عليهم استغفر لهم  
ام لم نستغفر لهم الآية سورة التغابن مكية وقيل مدينة  
وآياتها ثمانية عشر انه ليس فيها منسوخ ولكن فيها ناسخ  
وهو قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم سورة الطلاق  
مدينة اجماعا وآياتها اثنا عشر ليس فيها ناسخ ولا منسوخ  
سورة التحريم مدينة وآياتها اثنا عشر ليس فيها  
منسوخ ولكن فيها ناسخ وهو قوله تعالى يا ايها النبي لم  
تحرم ما احل الله لك سورة الملك مكية وآياتها ثلثون  
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة القلم مكية وآياتها اثنا عشر  
خمسون والمنسوخ فيها حكمين الحكم الاول في قوله تعالى قد  
ومن يكذب بهذا الحديث ثم نسخ بقوله تعالى فاقتلوا  
المشركين حيث وجدتموهم والحكم الثاني في قوله تعالى فاقتلوا  
الحكم الآية وهو منسوخ بقوله تعالى فاقتلوا المشركين الآية  
سورة الحاقة مكية وآياتها اثنا وخمسون وليس فيها ناسخ ولا  
منسوخ سورة المعارج مكية وآياتها اربع واربعون والمنسوخ فيها  
حكم واحد وهو قوله تعالى قد هم بخوضها ويلعبوا ثم  
نسخ حكم هذه الآية باية القتال سورة النوح مكية وآياتها سبعة  
وعشرون وليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الجن مدينة وقيل مكية

واياتها ثمانية وعشرون وليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة  
المزمل مكية واياتها تسعة عشر والمنسوخ فيها ستة احكام  
الحكم الاول في قوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا والحكم الثاني  
في قوله تعالى نصفه والحكم الثالث وانقصر منه الا قليلا  
او زد عليه ورتل القرآن تخيرا واصل احكام الثلاثة منسوخة  
وبيان ذلك ان الله تعالى اول فرض الصلوة فرض بهذا الاية  
وواجب على الرسول صلى الله عليه وسلم ان يقوم جميع الليل الا قليلا  
يسمى فيه وذلك تطوعا لاصحابه عليه الصلوة والسلام  
ثم قال نصفه الى الواجب الى نصف الليل لما شق عليه صلى الله  
عليه وسلم قيام الليل كله ثم قال الله تعالى وانقصر منه قليلا  
فخفف عليه الصلوة والسلام لما وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في الصلوة حتى تورمت قدماه فنزل قوله تعالى طه ما انزلنا عليك  
القرآن لتشقى الا تذكرة وتوعى على هذا وقد قيل انه سنة وقال  
بعضهم من المفسرين انه كان واجبا عليه ثم نسخ بقوله تعالى  
ان ربك يعلم انك تقوم اديني من نلتني الليل ونصفه وثلاثة  
الى قوله تعالى فاقرء ما تيسر من القرآن فاخبر الله تعالى بان  
لا يقدر ان يقرأ ما تيسر من القرآن الا قليلا ونصفه وثلاثة فرفعها  
عنهم فعنى قوله تعالى فاقرء ما تيسر من القرآن اي صلوا من

الصلوة ما تيسر عليكم فصارت منسوخة بهذا الاية وقد قال عبد  
ابن عبد الله رضي الله عنهما ان هذه السورة نسخ اولها بقوله  
تعالى علم ان لن تحصوه معناه لن تطيعوه فتاب عليكم اي  
عفو وخفف عليكم ما وقع من النقصين فيما اوجب الله تعالى  
عليكم والحكم الرابع في قوله تعالى واصبر على ما يقولون واهجرهم  
هجر اجميلا ثم نسخ حكم هذه الاية باية القتال والحكم الخامس  
السادس وذري في المكد بين اولى النعمة ومهلهم قليلا ثم نسخ  
باية القتال وقوله تعالى فشا اتخذ الى ربه سبيلا رفع حكم  
المشبة والتخير باية القتال سورة المدثر مكية واياتها ستة وخمسون  
والمبادرة فيها حكم الذم والمشتين منسوخ باية القتال ومن  
هذه السورة الى الطارق ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الطارق  
مكية واياتها تسعة وعشرون وفيها حكم المحصلة منسوخة باية القتال  
وسورة الاعلى مكية وفيها من الناسخ حكم واحد وهو قوله تعالى  
سنقرئك فلا تنسى وسورة الغاشية مكية واياتها ستة وعشرون  
وفيها من المنسوخ حكم واحد وهو قوله تعالى فذكر انما انت  
مذكر لست عليهم بمصيطر الى ليس لك عليهم الا انت ذكر ثم  
نسخ حكم هذه الاية باية القتال ومن هذه السورة الى الكافرون  
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الكافرون مكية واياتها ستة

وحكم هذه الآية يعني لكم دينكم ولي دين منسوخ بآية السيف  
كقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وفي خمسة  
الباقية ليس فيها ناسخ ولا منسوخ والله اعلم بالصواب اليه  
مرجع والمآب تمت هذه الرسالة رافع ومرتفع للقرآن من  
تأليف محمد بن سليمان عرفاوان مولده ملتان مسكنة هند

غفر الله له ولوالديه وجميع المؤمنين والمؤمنات

فتة من نسخة بيوم الخميس من عاشر شهر رمضان

بهد العبد عبد الكور بن محمد

حاضر كرم غفر الله لهما

وكافة الاسلام

اجته

قوله عليه الصلوة والسلام المحنك ملعون الى مبعود عن درجة الابرار  
وكما يراد المعنى الثاني للعن وهو الابعاد عن رحمة الله تعالى لانه  
لا يكون الا في حق الكفار ومن يسجد عن درجة الابرار لا يخرج  
عن الايمان بارتجاب الكبيرة كما ذكر في الثاني من جامع الرموز  
وذكر في الدرر بلدي لا يكره ان يقوم للاخر في المسجد فغظيما  
له وى كثر العباد ان لا يقوم للاخر في المسجد فانه قال صلى الله عليه  
وسلم لا تعظموني في بيت الله تعالى

تم

**رب السور وشمس بحر لسم الله الرحمن الرحيم** **ووبه استعين**  
الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوة والسلام على  
رسوله محمد وآله واصحابه اجمعين بعده بعد ان ايرعز من كراين كفتار صدق  
وراست كور شيطان است كوشش كراين كفتار صدق اوذ تعالى تادر  
عذاب سخت كرفار كدر يد وياي كراب را حد ونام شيطان نام بناده  
روز بر رسول الله السلام باياران در خانه زين بي عال شيبه رضاه عنها نشسته  
بود كه او از مرهيب از جانب بروه در راه رسول صلى الله عليه وسلم  
فرمود يا ياران چه ايند كه اين لو از دهنده كيت يا ران كفتار  
يا رسول الله بجز اينم كه اي كيت ليس حضرت رسالت پناه فرمود  
كه اين او از دهنده ابليس است عليه لعنة لبيح ي عال شيبه فرمود  
يا رسول الله اكر زمان باشد ورا املك كرد اينم بگو گنت بكنه اريد  
تا در ايد سايتنر بود كه در راه وكفت السلام عليك يا رسول الله صلى  
عليه وسلم همچو جوابش ندا و جوله برو نم كرد ندمور ريش و سرا و  
نبود رسول عليه السلام فرمود كه اير ملعون بچه كار آمده و چه كار داري  
و مور ريش و اندام چرا كشيدي ابليس كفت يا رسول الله امروز  
فرشته بزمان خداوند بر من در رسيد وكنت ار شيطان زمان خدا و خدا  
كرا مور ريش محمد برود و ايجار كور رسه جواب با صواب و راست بود  
بگوش و الا نتر املك كرم از انده راست كفتن مور ريش و سرو اندام علم

ن  
صدق نامه

+